[179] هو يوم عرفة مسافرا إنا أهل بيت نقول ذلك لقول ا عزوجل " فصيام ثلاثة أيام في الحج " (2) يقول في ذي الحجة. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (3). (18920) 2 - وعنهم، عن سهل، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الكريم بن عمرو عن زرارة، عن أحدهما عليهما السلام أنه قال: من لم يجد هديا وأحب أن يقدم الثلاثة الايام في أول العشر فلا بأس. (18921) 3 - وعن أبي علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن عيص بن القاسم، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: سألته عن متمتع يدخل يوم التروية وليس معه هدي ؟ قال: فلا يصوم ذلك اليوم ولا يوم عرفة ويتسحر ليلة الحصبة فيصبح صائما وهو يوم النفر ويصوم يومين بعده. أقول وجهه أنه يخرج من منى ولا يحرم صوم أيام التشريق إلا بمنى. (18922) 4 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان، وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: سألته عن متمتع لم يجد هديا ؟ قال: يصوم ثلاثة أيام في الحج يوما قبل التروية ويوم التروية، ويوم عرفة، قال: قلت: فان فاته ذلك ؟ قال: يتسحر (1) ليلة الحصبة ويصوم ذلك اليوم ويومين بعده، قلت: فإن لم يقم عليه جماله أيصومها في الطريق ؟ قال: إن شاء

(2) البقرة 2: 196. (3) التهذيب 5: 38 / 114. 2 - الكافي 4: 507 / 2 وأورده في الحديث 1 من الباب 54 من هذه الابواب. 3 - الكافي 4: 508 / 4 وأورده في الحديث 5 من الباب من هذه الابواب. 4 - الكافي 4: 507 / 3. (1) في التهذيب: فليقم (هامش المخطوط). (*)
